

شرح ابن عقيل

وأما تقديم الحال على صاحبها المرفوع والمنصوب فجائز نحو جاء صاحبا زيدا وضربت مجردة هندا .

(ولا تجز حالا من المضاف له ... إلا إذا اقتضى المضاف عمله) .

(أو كان جزء ما له أضيفا ... أو مثل جزئه فلا تحيفا)